جامعة الشهيد حمّه لخضر – الوادي

كلية العلوم الإسلامية

قسم الشـــريـعـة

السياسة المالية (الإيرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي) المكس أنموذجا

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر

في العلوم الإسلامية –تخصص: معاملات مالية معاصرة

الطالبين:

- لخضر ناصري
- علي الدهبي

المشرف:

د. ميلود ليفة

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
خالد تواتي	أستاذ تعليم عالي	جامعة الشهيد حمّه لخضر– الوادي	**رئيسا**
ميلود ليفة	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمّه لخضر– الوادي	**مشرفا ومقررا**
عاد التجاني	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمّه لخضر– الوادي	**ممتحنا**

الموسم الجامعي: 2022 –2023م / 1444–1445هـ

جامعة الشهيد حمّه لخضر – الوادي

كلية العلوم الإسلامية

قسم الشـــريـــعـة

السياسة المالية (الإيرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي) المكس أنموذجا

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاسلامية، تخصص: معاملات مالية معاصرة.

الطالبين:

- **لخضر ناصري**
- **علي الدهبي**

المشرف:

د. ميلود ليفة

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
خالد تواتي	أستاذ تعليم عالي	جامعة الشهيد حمّه لخضر– الوادي	**رئيسا**
ميلود ليفة	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمّه لخضر– الوادي	**مشرفا ومقررا**
عاد التجاني	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمّه لخضر– الوادي	**ممتحنا**

الموسم الجامعي: 2022 –2023م / 1444–1445هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــداء

والله نسأله الإخلاص في هذا العمل، وأن يعيننا ويأخذ بأيدينا إلى الحق والصواب،

وأن يكون هذا العمل لبنة من لبنات بناء صرح هذا الدين

وأن يوفقنا فيه وأن ينفعنا به والمؤمنين

وأن يتقبله منا فهو حسبنا وهو نعم المولى ونعم الوكيل.

إلى أهلنا الأكارم الذين غمرونا بالحب الحنان منذ خروجنا إلى هذه الدنيا

و إلى والدينا الذين لم يدخروا جهدا لنكون في هذا الدرب، درب العلم والعلماء

إليهم جميعا نهدي هذا العمل المتواضع،

و نرجوا من العلي العظيم أن يوفقنا إلى برهم والإحسان إليهم جميعا

إلى أهالينا، وأقاربنا، و إلى سواعد الإخاء؛

دفعة معاملات مالية معاصرة

إلى المختصين في ميدان العلوم الشرعية وإلى أساتذة كلية العلوم الإسلامية- الوادي

إلى كل هؤلاء ... نهدي هذا العمل ونقول لهم جزاكم الله خير الجزاء

شكر وعرفان

نشكر الله العلي القدير الذي أنعم علينا بنعمة العقل والدين القائل في محكم التنزيل "وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ" وقوله صلى الله عليه وسلم "من صنع إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه" ..... اعترافا منا بالجميل نتقدم بجزيل الشكر لأولئك المخلصين الذين لم يبخلوا بجهدهم في مساعدتنا في مجال المعاملات المالية، وأخص بالذكر فضيلة الدكتور المشرف: ميلود لبقة الذي كان له الفضل في توجيهنا ومساعدتنا في تجميع المادة البحثية، فجزاه الله كل خير. ولا ننسى أن نتقدم بجزيل الشكر "لكل من قاموا بتوجيهنا طيلة هذه الدراسة، وكل من مدَّ لنا يد العون والمساعدة في إخراج بحثنا هذا على أكمل وجه".

الملخص:

هذه الرسالة المعنونة بالسياسة المالية (الإيرادات الدورية في ظل الاقتصاد الاسلامي المكس أنموذجا) كان الإشكال فيها ما علاقة الإيرادات بالاقتصاد المالي؟ وما عقوبة المكاس فيها؟

وقد عالجت هذه الدراسة هذا الإشكال في أربعة مباحث: ففي المبحث الأول تطرقت لتعريف السياسة المالية في ظل الاقتصاد الاسلامي ثم في المبحث الثاني تطرقت إلى الإيرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي، لتتطرق في الجزء التطبيقي إلى مبحثين أولهما تطرقت فيه إلى المكس في الشريعة الإسلامية لتختم بآخر مبحث وهو عقوبة المكّاس ومواقف لبعض العلماء تجاهه إلى أن تخلص ختاما بذكر أهم النتائج المتَوصّل إليها ونذكر منها أن الطابع الاسلامي أبعد الكثير من التجاوزات وعدم التوازن كالتضخم والكساد.

الكلمات المفتاحية: الايرادات، الدولة، الشريعة الاسلامية، المكس.

Abstract

This thesis, entitled “Fiscal Policy {Periodic Revenues in the Islamic Economy as a Model”), the main problem in which: What is the relationship of revenues to the financial economy? What is the ruling on mixing it؟ This study addressed this problem in four sections: In the first section, it addressed the definition of financial policy under the Islamic economy, and then in the second section, it touched on periodic revenues under the Islamic economy. In the applied part, it addressed two sections, the first of which dealt with taxes in Islamic law, concluding with the last. A topic on the punishment of abuse and the positions of some scholars towards it until it concludes by mentioning the most important results reached.

Keywords: revenues, state, Islamic law.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين منزل الآيات والكتاب المبين أرشدنا إلى الهدى وطريق الحق المبين أما بعد: فقد أرشدنا المولى إلى طريق الحق وفِقه الشريعة المحمدية التي لابد لكل فرد السير عليها، ومن جملة ما أمرنا به الحق بالاكتساب والسعي لأجل لقمة العيش وقد وضع المولى عز وجل حقوقاً في أموالنا لغيرنا، ومن هذه الأموال الزكاة. ...، ولكي تقوم الدولة لابد لها من إيرادات.

وتعتبر الحكومة وحدة اقتصادية متكاملة مهمة، تحتاج إلى أرصدة مالية لتمويل نشاطها العام. وهذه الأرصدة المالية هي ما يُعَّبر عنه بالإيرادات العامة.

وبعبارة أخرى، يمكن أن نُعرَّفها بأنها الموارد الاقتصادية التي تتحصل عليها الدولة بشكل تدفقات نقدية من أجل تغطية النفقات العامة بهدف إشباع الحاجات العامة، وتعتبر هي الجزء المكمّل والضروري لتمويل الإنفاق العام.

وقد تطورت دراسة الإيرادات العامة حسب تطور الفكر الاقتصادي، حيث اقتصرت هاته الدراسة عند الاقتصاديين التقليديين على كيفية تزويد الخزانة العامة بالأموال اللازمة لها من أجل تغطية الإنفاق العام اللازم لقيام الدولة بوظائفها الأساسية، وبجانب كون الإيرادات أداة للحصول على الأموال العامة، إلا أنها أصبحت أداة مهمة من أدوات السياسة المالية تستطيع الحكومات بواسطتها التأثير على النشاط الاقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى تزايد أهمية الإيرادات العامة تبعاً لزيادة أهمية الإنفاق العام كنتيجة ضرورية لتزايد دور الدولة في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي والاجتماعي.

تعتمد الحكومات على مصادر متعددة للإيرادات العامة، وتختلف أهمية هذه المصادر لكل حكومة حسب النظام الاقتصادي السائد ومدى تقدم الدولة، وكذلك اختلفت أهمية هذه المصادر نتيجة للتطور التاريخي للأنواع المختلفة من الإيرادات العامة، وفي ظل هذه الظروف

أردنا أن نعرف: ما هاته الإيرادات؟ وما هو منطلق هذه الإيرادات؟ وما عقوبة المكاس؟ من خلال بحثنا المعنون **بالسياسة المالية في ظل الاقتصاد الإسلامي "المكس أنموذجا** ".

أولا: أهمية البحث: تكمن أهمية الموضوع في عدة من النقاط نذكر منها:

-تطبيق الإيرادات العامة الإسلامية وضبطها في مكانها الصحيح التي رسمته لها الشريعة من شأنه النهوض بالأمة الإسلامية اجتماعيا وماديا.

- معرفة الإيرادات الدورية ومنهجها في تطبيق الشريعة.

- درء الالتباس في بعض الإيرادات.

- تبيان مدى الفعالية التي تتمتع بها السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي.

- الوصول إلى فكرة واضحة في السير بمنهج شرعي خصوصا في التعاملات.

ثانيا: الإشكالية

لتمويل مشاريع الدولة لابد من إيرادات تعود بها للظفر والسير في تشغيل مشاريعها ويجب أن تكون وفق طرق شرعية وبهذا نضع الإشكالية التالية:

-ماهي الايرادات الدورية الإسلامية؟ وما علاقة المكس بها؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- ما معنى الإيرادات الدورية؟

- ما مراحل تطور الإيرادات الدورية؟

- ما الفرق بين المكس والضرائب في الاقتصاد الإسلامي؟

الفرضيات:

للإجابة على التساؤلات نضع مجموعة من الفرضيات كحلول أولية لها تحتمل الخطأ والصواب وهي:

- تحقق الإيرادات الدورية دورا أساسيا في تحقيق التنمية المستدامة.
- تعتبر الايرادات الدورية مكسبا أساسيا للازدهار والتطور.
- الإيرادات الشرعية تأخذ الدولة بيدِ من حديد إلى التقدم.
- المكوس أداة من أدوات التمويل التي تعمل به الدولة للخروج من الأزمات.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

1. الأسباب الذاتية :

- أردنا الاطلاع على مدى عمل الاقتصاد وعلاقته بالشريعة.

- رغبتنا في خدمة الشريعة الإسلامية من خلال البحث في القضايا المستجدة في الاقتصاد الاسلامي.

2. الاسباب الموضوعية:

- بيان أهمية الإيرادات الدورية لتحقيق التنمية المستدامة.

- توضيح علاقة المكس بالإيرادات الدورية.

رابعا: أهداف البحث:

- إبراز مميزات الإيرادات الدورية وفق المنهج الشرعي.

- إيجاد أثر ووقع الإيرادات في رفع مؤشر التنمية.

- إبراز دور الإيرادات في النهوض بالاقتصاد الإسلامي.

- الغاية التي تصل لها الدولة من خلال الايرادات الاسلامية مقابل الإيرادات الربوية.

خامسا: الدراسات السابقة

1- دراسة حول المالية العامة في الشريعة الاسلامية للدكتور/ حبوبكر الحاج محمن عبد الله إبراهيم (عضو هيئة التدريس بجامعة كعت العالمية وجامعة الأنور للعلوم والتكوين) الذي خلصت دراسته إلى إبراز المقصد الخامس الذي هو حفظ المال

2- مجلة الرافدين للحقوق، المجلد(10)، العدد (38) السنة(2008) النظام المالي للدولة الإسلامية، مُحَّد يونس الصائغ، أستاذ القانون الدولي المساعد، كلية العلوم الذي خلصت دراسته إلى إبراز المبادئ العلمية والأصول المالية التي تحكم النظام المالي للدولة الإسلامية

3- كتاب السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي للدكتور عوف محمود الصفراوي. ط2. س 2006. الذي هدف الى إمكانية تطبيق أدوات السياسة المالية والنقدية في إطار الشريعة الإسلامية في ظل نظام اقتصادي إسلامي.

4- مقال من مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ص 25-38رقم 8، ت.1-6-2008 حول وظائف السياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي للكاتب الطيب داودي دلال بن طبي، الذي أستخلص فيه الأهداف والوسائل التي يتم من خلالها تحقيق وظائف السياسة المالية في مجتمع يتبنى النظام الاقتصادي الاسلامي.

5- مجلة مالية ومحاسبة الشركات. مقال حول فعالية أدوات السياسة المالية من منظور الاقتصاد الإسلامي في علاج المشاكل الاقتصادية للكاتب د. حمزة ضيوفي ود. جيلالي

بوزكري. مدى تحقيق الأهداف العامة للسياسة المالية من مجموعة من الآليات التي ترتكز على مجموعة من الأسس أهمها الانضباط الشرعي.

6- أطروحة دكتوراه بعنوان التكامل الوظيفي بين السياستين النقدية والمالية (دراسة مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي) من إعداد الباحث جمال بن دعاس) جامعة الحاج لخضر باتنة لسنة 2009/ 2010.الذي وصلفيه الباحث إلى دور التكامل الوظيفي بين السياستين المالية والنقدية المطبقة في الجزائر في تحقيق التنمية الاقتصادية.

الاضافة العلمية:

وتتميز هذه الدراسة مما وقع عليه نظرنا ومما سبق ذكره من دراسات سابقة للموضوع إبراز الايرادات الدورية للاقتصاد الاسلامي وتخصيص جزء تطبيقي يوضح علاقة المكس بهاتته الايرادات.

سادسا: مناهج البحث

لقد اعتمدنا في بحثنا هذا على عدة مناهج، منها:

المنهج الوصفي: وهو المنهج الأصلي في المذكرة المعتمد بكثرة، في التعاريف المتعلقة بموضوعات البحث، في عرض بعض المسائل الفرعية والاحكام المتعلقة بالموضوع.

المنهج التحليلي: ويظهر بوضوح في تحليل الموارد من خلال عرض أقوال وآراء الفقهاء.

المنهج الاستقرائي: وقد استعملناه في تأصيل المصطلحات والمسائل وتتبع أقوال المذاهب من كتبهم ومدوناتهم.

سابعا: منهجية البحث

من أهم ما التزمنا به في كتابة هذا البحث ما يلي:

1-تخريج الآيات القرآنية والأحاديث النبوية كما نلتزم في بحثنا بالتّوثيق الكامل للمرجع أو المصدر عند وروده للمرة الأولى في البحث، على ما سطّره الأستاذ الدكّتور رحماني في كتابه الخاص بمنهجيّة البحث.

2-نضع تهميش المعلومات في كل صفحة؛ ولكن مقتصر على المؤلف إن وجد والصفحة، والجزء، وباقي المعلومات في قائمة المصادر والمراجع.

3-نجعل الأحاديث النبوية في المتن بين مزدوجتين بالشكل الآتي:» «مثخنة الخط لتمييز كلام المعصوم صلى الله عليه وسلم عن كلام سائر الناس.

ثامنا: حدود البحث

كما سبق أن هذه الدراسة عنوانها السياسة المالية (الايرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي) المكس أنموذجا. وقد حدّدنا دراستنا هاته بالتعرض للإيرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي وفي اتخاذ المكس نموذجا، كما أفردنا الإيرادات الدورية في الاقتصاد الإسلامي في مضمونها وشكلها في تقديم مختصر، كما أنه وجهنا صورة واضحة للمكس بدراسة فقهية وألقينا بأثره على الإيرادات الدورية دون التطرق إلى دراسة قياسية أو ميدانية أو غيرها من الدراسات.

خطة البحث: لقد اعتمدنا في عرضنا للمعلومات التقسيم التالي:

- **المبحث الأول: السياسة المالية في ظل الاقتصاد الإسلامي.**
  - ✓ **المطلب الأول: مفهوم السياسة المالية وأهميتها في ظل الاقتصاد الاسلامي**
  - ✓ **المطلب الثاني: أهداف السياسة المالية وأسسها في ظل الاقتصاد الإسلامي**
- **المبحث الثاني: الإيرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي**
  - ✓ **المطلب الاول: ماهية الإيرادات الدورية وأنواعها**
  - ✓ **المطلب الثاني: إيرادات الأملاك العامة وعشور التجارة وتطورها عبر التاريخ**
- **المبحث الثالث: المكس في الشريعة الإسلامية**
  - ✓ **المطلب الاول: مفهوم المكس وأنواعه وحكمه**
  - ✓ **المطلب الثاني: فروقات بين المكس والضريبة والإجارة**
- **المبحث الرابع: عقوبة المكاس وأشهر مواقف العلماء والأمراء تجاهه**
  - ✓ **المطلب الأول: عقوبة المكّاس**
  - ✓ **المطلب الثاني: أشهر مواقف العلماء تجاهه**

المبحث الأول: السياسة المالية في ظل الاقتصاد الإسلامي

إن اختلاف الدراسات الاقتصادية والمالية أدى إلى ووجوب تحديد معنى خاص بالسياسة المالية في ظل التطورات الحالية، ولتحديد مفهوم السياسة المالية الإسلامية وأهميتها، لابد من معرفة مضمونها وضوابطها الشرعية وتحديد مفهوم شرعي ضابط لها.

المطلب الأول: مفهوم السياسة المالية وأهميتها:

إن السياسة المالية من أهم السياسات الاقتصادية التي تنتهجها الدولة لتحقيق جملة من الأهداف السياسية منها والاقتصادية والاجتماعية، فللسياسة المالية أجهزة متنوعة كالإنفاق العام والضرائب بمختلف أنواعها وكالميزانية العامة للدولة. وإن كان المبتغى من السياسة الإنفاقين هو متفاوت على مختلف القطاعات والمجالات.

وكذلك فإن السياسة المالية تسعى إلى تغطية النفقات العامة وتحقيق المكاسب العامة في المقابل ومعالجة المشكلات الاقتصادية وتقديم التحفيزات من أجل تحقيق استقرار ونمو اقتصادي.

الفرع الأول: تعريف السياسة المالية في ظل الاقتصاد الإسلامي:

نتناول مفهوم السياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي من خلال التطرق الى تعريفها ثم توضيح أهميتها من خلال ما يلي:

أولا: السياسة المالية لغة: أصل وضع السياسة في اللغة: قالت العرب: ساس المرء سياسة أي قام به، ورجل ساس قوم ساس، وسواس، والسوس أي الرياسة، وسوسه القوم، جعلوه يسوسهم، ويقال سوس فلان أمر بين فلان أي كلف سياستهم، وسوس الرجل أمور الناس على ما لم يسم فاعله: أي إذا ملك أمرهم، قد ساس وسيس عليه أي أمر وأمر عليه.

فالسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه، والسياسة فعل السائس، يقال هو يسوس الدواب إذا قام عليها، والوالي يسوس رعيته، أبو زيد سوس فلان لفلان أمرا أي روضه[1].

ثانيا: السياسة المالية اصطلاحا: السياسة المالية هي دراسة تحليلية للنشاط المالي للقطاع العام، وما يتبع هذا النشاط من آثار بالنسبة لمختلف قطاعات الاقتصاد القومي، وهي تتضمن تكييفا كميا لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة، وكذا نوعيا لأوجه هذا الانفاق، ومصادر هذه الإيرادات بغية تحقيق أهداف معينة في طليعتها النهوض بالاقتصاد القومي، ودفع عجلة التنمية وإشاعة الاستقرار في ربوع الاقتصاد الوطني، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وإتاحة الفرص المتكافئة لجمهور المواطنين بالتقريب بين طبقات المجتمع والتقليل من التفاوت بين الافراد وتوزيع الثروات[2].

الفرع الثاني: أهمية السياسة المالية: إن للسياسة المالية دور هام وجوهري في الاقتصاد الاسلامي وفي الحفاظ على توازن واستقرار المجتمعات ماديا ومعنويا وسنوضح هاته الاهمية فيما يلي[3]:

1 –أنها تعتبر تنظيم مالي ستقم به مزان الحياة، فلو أمعنا النظر في ما حوته الشريعة من تنظيمات مالية لأدركنا مبلغ ما أحرزته السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي من تقدم وارتقاء، فنجد نظاما ضريبيا متكامل كالضرائب على الدخل وتتضح من خلال زكاة الزروع والثمار، وضرائب على رأس المال كزكاة الأنعام والذهب والفضة وضرائب غير مباشرة كعشور التجارة أو ما يسمى بالضرائب الجمركية، مع الالتزام بالمبادئ التي يجب أن تراعى في فرائض المال من مبادئ العدالة والملاءمة واليقين والاقتصاد، إضافة إلى الدعوة إلى عدم الاكتناز

[1] –لسان العرب. مُحَمَّد بن كرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الافريقي.ج6. ص108

[2] –عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية بيروت، ص21.

[3] –شوقي دنيا، دروس في الاقتصاد الاسلامي(النظرية الاقتصادية) مكتبة الخريجي الرياض1404، ص365.

وضرورة تثمير فائض الأموال في ما ينمي ثروة المجتمع ويكفل الاستقرار ويشيع العدالة الاجتماعية.

2-تساعد السياسة المالية وعلى تعمير وتزكية الموارد لتمويل المشاريع الاستثمارية في البلاد كما يعد الانفاق الحكومي أحد ادوات السياسة المالية ويستخدم هذا الانفاق في انشطة التنمية الاقتصادية، على سبيل المثال، الانفاق على البنية التحتية مثل السكك الحديدية والجسور والأنفاق والشوارع والمطارات والقطارات وغيرها وكذا الانفاق على الانشطة الغير تنموية.

المطلب الثاني: أهداف السياسة المالية الإسلامية وأسسها:

تقصد السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي إلى توزيع الدخول والثروات بطريقة عادلة، كما تضمن لكل فرد في المجتمع حد الكفاية، عن طريق معدات منها الزكاة، كما تسعى جاهدة لتوظيف القوى الآدمية بواسطة الاستثمارات العامة، وبالسماح للقطاع الخاص بذلك ما لم يكون ضار بمصلحة المجتمع.

وبدافع الوصول للأهداف الماضية تراعي السياسة المالية بعض الأسس التي تقوم عليها، وذلك بترك الحرية للأثمان وتتحدد بتفاعل العرض والطلب مع التدخل لتوفير الحرية، باستخدام أساليبها المختلفة، والعمل على تكييف نسق الاستهلاك بتوفير الضروريات والحد من الإسراف، واتباع سلوك الرشادة من خلال التوفيق بين النفقات الاستهلاكية والإنتاجية والاستثمارية[1].

[1]- رسالة مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك . دور السياسة المالية الاسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية – دراسة حالة السودان-..

الفرع الأول: أهداف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي

تندرج أهداف السياسة المالية في إطار أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي الذي تتبناه، كما تهدف إلى تحقق الأهداف التالية[1]:

1-التوازن المالي: وقصد به استخدام موارد الدولة على أساس وجيه، فينبغي أن يتسم النظام الضريبي بالصفات التي تجعله يلائم حاجات الخزانة العامة من حيث المرونة، ويلائم في الوقت ذاته مصلحة الممول من حيث عدالة التوزيع، ومواعيد الجباية والاقتصاد، وأيضا لا تستخدم القروض إلا لأغراض إنتاجية.

2-التوازن الاقتصادي: بمعنى الوصول إلى حجم الإنتاج الأمثل وهنا يتعين على الحكومة أن توازن بين نشاط القطاع الخاص و العام للوصول إلى أقصى إنتاج ممكن، فكلما كانت المشروعات، أقدر على الإنتاج من المشروعات العامة كلما وجب على الحكومة أن تمتنع عن التدخل المباشر وتقصر نشاطها على التوجيه بواسطة الإعانات والضرائب، ويتحقق التوازن بين القطاعين العام والخاص عندما يصل مجموع الدخل القومي إلى حده الأقصى، أي أنه يتحقق التوازن عندما نجد أن المنافع الحدية الناتجة عن النشاط الاقتصادي للحكومة يتعادل مع المنافع الحدية التي تقتطعها الحكومة بتحصيل إيراداتها من الأفراد، فالتوازن هنا يعني استغلال إمكانيات المجتمع على أحسن وجه للوصول إلى حجم إنتاج أمثل.

3-التوازن الاجتماعي: بمعنى يصل المجتمع إلى أعلى مستوى ممكن من الرفاهية للأفراد في حدود إمكانيات هذا المجتمع وما تقتضيه العدالة الاجتماعية وبالتالي لا ينبغي أن تقف السياسة المالية عند حد زيادة الإنتاج، بل يجب أن يقترن هذا الهدف بتحسين طرق توزيع المنتجات إذ يمكن زيادة المنافع التي يحصل عليها المجتمع من مستوى معين من المنتجات، عن

[1]- فارس معروف، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية-دراسة حالة السودان- رسالة ماستر أكاديمي، إشراف فارس طلوش، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسييرالجزائر2014،ص38.

طريق إعادة توزيعها على الأفراد بصورة عادلة، ويستلزم ذلك تدخل الدولة لإعادة توزيع الدخل الوطني باستخدام أدوات السياسة المالية.

4 -التوازن العام: أي التوازن بين مجموع الإنفاق الوطني (نفقات الأفراد للاستهلاك والاستثمار، إضافة إلى نفقات الحكومة) وبين مجموع الناتج الوطني بالأسعار الثابتة في مستوى يسمح بتشغيل دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية.

5-جميع الانتاج المتاحة والادوات التي تستخدمها الحكومة كثيرة ومتنوعة للوصول إلى هذا الهدف أهمها الضرائب والقروض والاعانات في تكوين المشروعات.

الفرع الثاني: أسس السياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي:

وتتمثل في الأصول والمبادئ الشرعية التي تحكم السياسة المالية، وهي كما يلي[1]:

-الألوهية الربانية: أي أن مصدرها القرآن الكريم، والسنة النبوية، إنشاء وتفصيلا، وكذا الاجتهاد الفقهي تطبيقا.

-الروحية المادية: تنبني قواعدها على قواعد الشرع الكلية في الجباية والإنفاق، والمشرع المالي الإسلامي يقيم الأسس على مبادئ المادة والروح معا، وهو يربط بين الفرضية المالية في المادة، والفرضية الإلهية في العبادة.

-الانضباطية الشرعية: أي تحكمها مجموعة الأصول والمبادئ الشرعية في التحكم والتصرف، ويستهدي بها الحكام والولاة في الجباية والإنفاق.

-الاستقلالية الذاتية: وذلك بقواعدها وأسسها وأحكامها ومرونتها، وضمن نظام مالي متكامل.

-التداخلية الإيجابية: تؤصلها السياسة المالية الإسلامية بالإحاطة بجميع أوجه وصور التدخل

[1] - فاطمة الزهراء بطوش، السياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي، مذكرة ليسونس إشراف سفيان بطاطا قسم علوم اقتصادية تخصص نقود وبنوك مالية . ص63-64

الحكومي، وفي جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمالية.

الأسبقية التشريعية: يتمثل هذا في الموافقة المسبقة من قبل مجلس الشورى الإسلامي، وأعضاءه من أهل الحل، وأصحاب الرأي على أية سياسة مالية، كسياسات فرض الضرائب وتحديد مصارف الإنفاق، وهو شبيه بما هو معروف حاليا بضرورة الموافقة المسبقة على الميزانية العامة.

-المرونة والشمولية: بتقرير قواعد وأحكام عامة ومجملة في إعطاء الحلول مع كل الظروف الزمانية والمكانية، فمثلا في الزكاة هناك أنواع جديدة من الأموال تصلح أن تكون أوعية جديدة مثل: النقود الورقية، الأوراق المالية (الأسهم والسندات) وكسب العمل بتنوع الحرف والمهن...إلخ.

-العدالة التطبيقية: وهذا في نطاقي السياسة المالية الضريبية والسياسة المالية الانفاقية.

أ/ بالنسبة للضريبة تراعي قاعدة العدالة في الفرضية وقاعدة العدالة في الجباية

قاعدة العدالة في الفرضية: أي تكون مفروضة من قبل ولي الأمر، وتراعي فيها المقدرة التكليفية والضرورة.

قاعدة العدالة في الجباية: بمعنى اختيار العاملين على جباية الضريبة (مسلم، أمين، مجتهد...)، والفصل بين الجابي والقائم بالصرف.

ب/ السياسة المالية الانفاقية تراعي فيها أيضا قاعدة العدالة في الفرضية فيجب أن تكون أساسها القواعد الشرعية، وتكون من قبل ولي الأمر، وعدم الإسراف والتبذير في الإنفاق، وأن يكون الإنفاق للضرورة، كما تراعي قاعدة الإنفاق في سبيل الله عز وجل.

وعلى العموم فالسياسة المالية الإسلامية، أساسها الأول والأخير هو الشريعة الإسلام.

المبحث الثاني: الايرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي: وسوف

نتطرق في هذا المبحث تعريف الايرادات الدورية وأنواعها وعشور التجارة وتطورها عبر التاريخ وستتلخص فيما يلي:

المطلب الأول: ماهية الإيرادات الدورية وأنواعها:

وهي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة كل سنة وتتمثل أساسا في إيرادات أملاك الدولة والضرائب والرسوم وهي التي تتسم بالانتظام والدورية، فهي وسيلة الدولة لأداء دورها في التدخل لتحقيق الصالح العام للأفراد في مختلف القطاعات[1].

فالإيرادات العامة في الاقتصاد الإسلامي تتميز بالثبات ويكون ذلك من أجل إبراز العدل بين المسلمين وغيرهم من أفراد المجتمع، فالمسلمون يدفعون الزكاة وغيرهم يدفعون الجزية وتتمثل أنواع هاته الايرادات في مايلي:

1-الزكاة:

تلعب الزكاة دورا هاما في تجسيد السياسة المالية باعتبارها إحدى الأدوات المرتبطة بالإيرادات العامة، لما تحققه من آثار اقتصادية واجتماعية، وهذا بفضل تخصيص إنفاقها في أوجه محددة وتنوع أوعيتها وتحددها سنويا[2].

وتعتبر الزكاة فريضة مالية تؤخذ من الأغنياء وترد على الفقراء، وتختلف أوعية وجوبها باختلاف نوع المال ما يجعل لها من الأهمية البالغة في تحريك المال وتصحيح وظيفة النقود، لذا فإنه يشترط في وجوبها توافر بعض الشروط منها ما يتعلق بالمال المزكى، ومنها ما يتعلق

---

[1] - http:/ elearning.univ-biskra.dz. الفصل الثالث الايرادات العامة. 2023/9/1. 03:02.

[2] - محاضرات في مقياس المالية العامة لطلبة السنة الثانية ليسانس تخصص شريعة وقانون.. إعداد سلطاني سارة، جامعة وهران1. كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية. قسم العلوم الاسلامية.

بالشخص المزكي، ولها من الخصائص التي تميزها باعتبارها اقتطاع مالي عادل لا يثقل كاهل المكلف بها. كما تحقق التكافل الاجتماعي بين دافعيها ومستحقيها والاستقرار الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي والسياسي.

كما عرفها الماوردي وغيره بأنها: "اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة.

وهي إخراج حصة مقدرة من المال فرضها الله للمستحقين، وهي بهذا المعنى تصدق على الفعل الذي هو الإخراج، كما أنها تصدق على العين أي على ذات المال المتصدق به، ويسمى زكاة لأنه يزكي بقية المال ويحميه من الآفات.

والزكاة واجبة بكتاب الله وسنة رسوله وإجماع أمته، فأدلتها في القرآن الكريم تكررت في أكثر من ثلاثين آية، ومعظم الآيات جاء الأمر فيها مقرونا بالصلاة لأهميتها، لقوله تعالى:﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيم ﴾[1]

والحكمة من مشروعية الزكاة أن أداءها من باب إعانة الضعيف وإقدار العاجز، كما أنها تطهر نفس المؤدي من الذنوب وتزكي أخلاقه بخلق الجود والكرم، وأداءها من باب شكر النعمة، لذلك فهي فريضة في المال وحقا لمستحقيها لا تفضلا من مخرجه [2]

فالزكاة جهاز مستقل مجهّز بفيض من التمويل المستمر، وقد حمّلت الشريعة هذا الجهاز مسؤولية تقديم خدمات اجتماعية كثيرة ترفع عن كاهل ميزانية الدولة عبئا كبيرا، يُصرف في المشروعات الاجتماعية ما يخفّف من الضغط على الميزانية ويقلل من عجزها إن وجد[1].

[1] –سورة التوبة الآية 60.

[2] – المحاضرة السابعة، من محاضرات في مقياس المالية العامة لطلبة السنة الثانية ليسانس تخصص شريعة وقانون، إعداد سلطاني سارة.

2-الخراج: وهو ما يفرض على الأرض التي فتحها المسلمون عنوة أو صلحا، فهو ما يأخذه السلطان من وظيفة الأرض، أي ما وقع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى عنها. وأول من فرض ضريبة الخراج هو عمر ابن الخطاب رضي الله عنه' كما يعرف على أنه ما يوضع من ضرائب على الأرض أو على محصولاتها، مقابل استغلال الزراع لها، وهو أقدم أنواع الضرائب، وقيل الخراج هو الإتاوة تؤخذ من أموال الناس[2].

كما هو أجرة الأراضي التي تعتبر ملكيتها للمسلمين عامة، وتحصل عليها الدولة عن طريق إلزام أصحاب الأراضي بالمساهمة في الأعباء العامة، ويعتبر مصدرا هاما من مصادر الإيرادات العامة للدولة التي تمنع تفتيت الملكية الزراعية.[3]

3-الجزية: وهي ضريبة تضعها الحكومة الإسلامية على رؤوس أهل الذمة نظير الدفاع عنهم في دار الإسلام. ودليل ذلك قول الله تعالى:﴿ **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الأخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية على يد وهم صاغرون** ﴾[4]، فالجزية تؤخذ من الكفار ما داموا باقين على الكفر، فإذا أسلموا سقطت عنهم. وتوضع الجزية على الرؤوس لا على الأموال، فتؤخذ عن كل شخص من الكفار، لا على ماله. والجزية مشتقة من الجزاء، فهي تؤخذ جزاء على كفرهم، ولذلك لا تسقط إلا إذا أسلموا .

---

[1]- منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997، ص 26.

[2] -مُحَمَّد إسماعيل مُحَمَّد إسماعيل: الخراج في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (13-23هـ/634-643م) دراسة تحليلية في الجذور والتطور، ماجستير في التاريخ، كلية الدراسات العليا، تحت إشراف: جمال جودة، فلسطين2011، ص22.

[3]- نعمت عبد اللطيف مشهور، اقتصاديات المالية العامة الإسلامية والوضعية، مطبعة العمرانية، القاهرة، 1998، ص70.

[4] - سورة التوبة 29.

وهي فريضة مالية تفرض جبرا على الرؤوس ممن يدخل في ذمة المسلمين من أهل الكتاب ومن في حكمهم وذلك تحقيقا لمبدأ التوازن بين رعايا الدولة[1]، فالجزية تعتبر نظيرا لحماية المسلمين لأهل الذمة من الأعداء دون مشاركة منهم في الدفاع عن أنفسهم وتسقط عنهم متى ما عجز المسلمون عن حمايتهم، فهي في مقابل الحماية وتحقيق الأمن والإعفاء من الجندية[2].

المطلب الثاني: إيرادات الأملاك العامة للدولة وعشور التجارة وتطورها عبر التاريخ:

وهي الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بحكم صفتها وسلطتها كشخص قانوني له حق التملك، وأهم هذه الإيرادات ما يلي:

أولا: عشور التجارة: من التنظيم المالي الذي اقتضته سياسة الدولة فرض ضرائب على تجارة أهل الذمة أو ما يسمى "بالضرائب الجمركية"، فقد روعي معاملة التجار الأجانب بمثل ما يعاملون به التجار المسلمين تطبيقا لمبدأ المعاملة بالمثل ما لم يتعارض ذلك مع مصلحة المجتمع.[3]

ويتضح أن عشور التجارة هي ضريبة عينية لا تراعي شخص المكلف، كما أنها ضريبة قيمية تفرض على أساس نسبة مئوية معينة من قيمة السلعة[4]، فتفرض لحماية التجارة الداخلية من المنافسة، بتحميل الوافد قدرا من النفقات المالية ليتساوى مع نظيره المال الموجود في الداخل[5].

---

[1]- إبراهيم مرجع سابق، ص 53. القاسم رحاحة،

[2]- حسن سري، مرجع سابق، ص 97.

[3]- محمود حمودة ومصطفى حسنين، أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، ط2، عمان، 1999، ص 164.

[4]- مُحَمَّد هاشم عوض، الهيكل الضريبي المعاصر في ضوء المبادئ الضريبية الإسلامية "، موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية، مرجع سابق، ص 82.

[5]- عبد الكريم الخطيب، السياسة المالية في الإسلام وصلتها بالمعاملات المعاصرة،، ص 61،ط2، دار المعرفة، بيروت، 1975.

فمن المنطقي أن يساهم التجار بجزء من أرباح تجارتهم في تغطية تكاليف الخدمات والمرافق العامة التي في ظلها تنمو وتثمر المبادلات التجارية بين أفراد المجتمع.[1]

ثانيا: إيرادات الأملاك العامة للدولة

تباشر الدولة بعض المشروعات العامة في مجال الثروات الطبيعية، والمشروع العام هو نشاط اقتصادي أو اجتماعي أو خدمي تقوم به الدولة لتلبية حاجة اجتماعية أو للحصول على إيرادات للخزينة تغطي بها أوجه الإنفاق المختلفة، ويتحتم على الدولة القيام بهذه المشاريع للحصول على مصادر إضافية للدخل، كي لا تلجأ إلى فرض ضرائب أو إلى طلب قروض، وتستهدف الدولة القيام بالمشاريع الصناعية والزراعية والخدمية لتحقيق إيراد مالي[2].

كما تتولى المشروعات التي لا يقدم عليها الأفراد، وهذه المشروعات لها عوائد وأرباح تمثل إيرادات من إيرادات الدولة، على أن تراعي الدولة عدم توسعها في ذلك توسعًا يضر بالأفراد في استثماراتهم[3]، وتمتلك الدولة الأملاك الخاصة أو ما يسمى **بالدومين الخاص** بحيث تديره وتستثمره باعتبارها مالكة له، ويمكن التصرف فيه بالبيع وغيره، كما أنه يقل في الغالب إيرادا، ويشمل أملاك الدولة من الأراضي والعقارات والمناجم والغابات، كما يشمل كل ما تملكه الدولة من رؤوس أموال ممثلة في أسهم وصكوك استثمار وكذلك كافة المنشآت التجارية والصناعية.[4]

ثالثا: كيفية تطور الإيراد عبر التاريخ: بالعودة إلى التاريخ المالي يستطيع الباحث أن يستخلص ملاحظتين الأولى هي أن الإيرادات العامة تطورت حجما ونوعا والثانية إن الزيادة

[1]- نعمت عبد اللطيف مشهور، مرجع سابق، ص 71.

[2]- عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 77.

[3]- إبراهيم القاسم رحاحه، مرجع سابق، ص 65.

[4]- جمال العمارة، النظام المالي في الإسلام الجزائر، دار النبأ، 1996، ص24.

التي طرأت على الإنفاق شكلت العامل الأساسي الذي ختم البحث عن الزيادة في الإيرادات العامة.[1]

ولقد تمثلت هذه الإيرادات خلال العصور الوسطى وفي بداية العصور الحديثة فيما ينجم عن أملاك الدولة وكانت هذه الأموال تختلط بأملاك الملك على مستوى الدولة. أو بأملاك الأمير على مستوى المقاطعة. وذلك لان الملوك كانوا قد تنازلوا لأمراء الإقطاع عن حق فرض الضريبة. الأمر الذي استلزم اعتماد الدولة وبصورة أساسية على مواردها من أملاكها[2].

إلا أن السلطة المركزية عادت واستردت في بداية العصور الحديثة ما كانت قد تنازلت عنه لأمراء الإقطاع من حيث فرض الضرائب. فكلما زادت النفقات تبعتها زيادة فرض الضرائب[3].

وقد جاءت بعد ذلك الحروب لتزيد في قوة الضغط على الدولة التي أصبحت نفقاتها الحربية أكبر من مواردها فاضطرت للبحث عن موارد أخرى تمثلت في القروض ومن بعدها الإصدار النقدي الجديد وفي خطوات لاحقة بدأت الدولة توسع نشاطها وأملاكها بسبب التيار الاشتراكي وقوته من جهة والتوسع في سياسات التامين من جهة أخرى[4].

[1] حامد عبد المجيد دراز، سميرة إبراهيم أيوب، مبادئ المالية العامة ، الدار الجامعة ، الإسكندرية، 2003م.

[2] – موقع Facebook بحث حول ايرادات املاك الدولة. طلبة القطب الجامعي بالجلفة.2023/09/01. 03:02

[3] – بحث حول ايرادات املاك الدولة. 03:05. مرجع سابق.

[4] – د. يونس أحمد بطريق. في اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعة 1986م. ص43.

المبحث الثالث: المكس في الشريعة الاسلامية

إن القواعد الأصلية والضروريات الخمسة التي ترعى حفظ المال أباحت لنا الاكتساب بالطرق الشرعية وحرمت غيره، ومن جملة ما حرمت المكوس.

المطلب الأول: مفهوم المكس وأنواعه وحكمه

الفرع الأول: تعريف المكس لغة واصطلاحا

أولا: تعريف المكس لغة

المكس في اللغة يعني الجباية مكسه يمكسه مكسا والمكس: دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية ويقال للعشار: صاحب مكس والمكس انتقاص الثمن في البياعة، ويسمى المأخوذ مكسا تسمية بالمصدر وجمع على مكوس مثل فلس وفلوس[1].

ويعرف أيضا المكس في البيع يمكس إذا جبي مالا، والمكس النقص والظلم ودراهم كانت تؤخذ من بائعي السلع في الأسواق الجاهلية وقد عرفت في المعجم الوسيط المكس الضريبة التي يأخذها المكاس ممن يدخل البلد من التجار[2].

ثانيا: اصطلاحا

يعرف المكس بأنه منع الناس من التصرف في أموالهم بالبيع وغيره ليختص المانع بنفع ذلك[3] وتعرف أيضا أنه يحجز السلعة بحيث لا يبيعها أحد غيره، أومن يختاره وهي ايضا الضريبة التي يأخذها العشار، فعلى تفسير الطبي أخذ الفوائد في الأبواب والقاعات واكتراء الأسواق

---

[1] الخليل بن احمد الفراهيدي، العين، 786م،ط2، ج5،ص 587.

[2] أبو نصر اسماعيل، الصحاح، 1932، د ط، دار النشر والتوزيع، ص265.

[3] كتاب أجوبة التسولي عن مسائل الأمير عبد القادر في الجهاد بن عرفة. الورغمي،ت1976،ص336.

والرحاب مكس وهو الذي كثر استعماله في العرف وأيضا هي الضرائب غير الشرعية منها المفارم والقبالة والكل يشرف عليه المستقبل، أو المشرف أو الأمين وقد عرفه الطيبي رحمة الله عليه في الكاشف عن حقائق السنن أن المكس هو الضريبة التي يأخذها العشار. وهي الضرائب غير الشرعية ومنها المغارم والوظيفة والقبالة والكل يشرف عليه المستقبل أو المشرف عليه أو الأمين.

فالمعنى الاصطلاحي له نفس المعنى اللغوي وهو الضريبة التي يأخذها الماكس من التجار إذا مروا به مكسا هذا باسم العشر يأخذها على شكل ضرائب باسمه أو باسم جهة اخرى رسمية أو غيرها أو أن يأخذ الضرائب على المارة والمسافرين من غير أن يكون ذلك مقابل منفعة تعود على المأخوذ منهم[1].

ثالثا: انواع المكس

يبين العديد من الفقهاء العديد من أنواع المكس منها ما كان يفعله أهل الجاهلية من قبل وهي عبارة عن دراهم كانت تؤخذ من بائع في الأسواق ومنها دراهم كأن يأخذها عامل الزكاة لنفسه بعد أن يأخذ الزكاة، ومن ذلك : دراهم كانت تؤخذ من التجار إذا امروا وكانوا يقدرونها على الأعمال أو الرؤوس أو نحو ذلك ومن ذلك ايضا: ما يأخذه الولاة باسم العشر و يتأملون فيه معنى الزكاة والصدقات ومنها الضرائب التي تؤخذ من التجار أو من عامة الناس بغير حق وهذا النوع كله يدخل في المكس المحرم لما في ذلك من أكل أموال الناس بالباطل [2] .

أما نوعه الثاني المعروف: وهو ما يفرضه من نواب عن البلدية على التجار عند دخولهم الأسواق، وما يفرضه على اصحاب المحلات من الأجرة، فلا يدخل في الصور المنهي عنها، وإن

[1] – كتاب ذم المكس. الجلال السيوطي. ص100.

[2] – قاسم بن سلام، عريب الحديث للخطابي 219/1، المفهوم الأدبي العباس القرطبي (99/5) الفائق في غريب الحديث المعجم الوسيط، ص881.

سماه الناس: مكاس لأن العبرة بحقائق الاشياء ومقاصدها ولا بأسمائها وألفاظها ولأن السوق والتابعة لها هي ملك للبلدية وقامت البلدية بإجارتها للشخص الذي يتولى جمع ما يسمى جمع ما يسمى المكوس. حيث سأل العلامة عبد الحميد بن باديس . هل يجوز كراء الأسواق العامة، وأخذ ثمن الدخول على أرباب المراعي والسلع فأجابه: أن المعروف أن هذه الأسواق هي ملك للبلدية، واذا قلنا هي ملك البلدية، فهي ملك للعامة التي تنوب عنها البلدية، فالبلدية لها أن تبيع منفعتها بثمن معلوم إلى اجل معلوم، فيجوز اكتراؤها منها كذلك، يجوز للكاري أن يكري الانتفاع بها كذلك فيجوز له أن يأخذ على كل داخل لماشيته أو سلعته أجرا في مقابلة انتفاع ذلك الداخل بالمكان الذي يحل فيه والذي هو مملوك المنفعة لصاحب السوق ونظيره من اكتراء اصطبلا ثم يأخذ على أرباب الموانئ أجرة بقاء المواشي في اصطبله مدة محددة[1] .

الفرع الثاني: حكم المكس

المكس حكمه حرام وهو من الكبائر والعياذ بالله تعالى فهو محرم بالكتاب والسنة والأثر والاجماع.

أولا: الأدلة من الكتاب :وردت آيات قرآنية عامة تأمر بالعدل وتنتهي عن الظلم وتحرم أكل أموال الناس بالباطل منها:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[2]. يقول العز بن عبد السلام أن هذه الآية جمعت فعل ما أوجبه الله، واجتناب جميع ما حرمه الله فإنه لا يستقيم للولاة أمر إلا بالعمل بما دلت عليه هذه

[1]- عبد الحميد بن باديس، آثار عبد الحميد بن باديس 1997 دار المكتبة الشركة الجزائرية، ص256

[2]- سورة النجل الاية 90

الآية[1] ونظيرها قوله تعالى﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾[2]. فالعدل مطلوب شرعا في كل الأقوال والأعمال والأخلاق. والاحسان يكون شامل في كل معاملات الناس وترك كل انواع الظلم والتعدي عليهم، إن الماكس يأخذ اموال الناس بغير التراضي وقوله سبحانه تعالى: ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ۚ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[3]، فهذا شامل للظلم والبغي على الناس في دمائهم وأموالهم وأعراضهم أيضا فيما رواه أبو بكر ﷺ قال «خطبنا النبي صلى الله عليه و سلم يوم النحر قال أتدرون أي يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسمه بغير اسمه قال[4] "أليس يوم النحر قلنا بلى قال أي شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فقال أليس ذو الحجة ؟ قلنا بلى، قال أي بلد هذا ؟،قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسمه بغير اسمه قالت أليس بلبد الحرام قلنا بلى، قال فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلغت، قالوا :نعم قال :اللهم اشهد، فيبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ورواة أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «**كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه**»[5]. وما رواه أبو حميد الساعدي: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «**لا يحل الرجل أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفسه، وذلك لشدة ما حرم رسول الله من مال مسلم على مسلم**»"[6]. فحرم رسول الله مال المسلم أن يأخذ مالا من غير رضا صاحبه. أما

[1] –العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج3.

[2] –سورة النساء الاية 58.

[3] – سورة الشورى الاية 42

[4] –رواه البخاري 1654 ومسلم 4477 وله شاهد عن جمع من الصحابة

[5] – رواه مسلم2564.

[6] رواه احمد بإسناد صحيح، أنظر "الإرواء"(28015).

من الادلة الخاصة: فقد وردت العديد من الأحاديث الصحيحة في تحريم الماكس ومنها ما رواه عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال:« **لا يدخل الجنة صاحب مكس**»[1]ايضا قول رويفع ابن ثابت أن يوليه العشور فقال "إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن صاحب المكس في النار[2]» قول أيضا الإمام النووي رحمة الله في شرح مسلم: فيه أن المكس من أقبح المعاصي والذنوب الموبقات وذلك لكثرة متطلبات الناس له وظلاماتهم عنده، وتكرر ذلك منه وانتهاكه للناس وأخذ أموالهم بغير حقها وصرفها في غير وجهها[3]".

وما رواه عثمان بن أبي العاص الثقفي عن النبي صلى الله عليه و سلم قال« **تفتح أبواب السماء في نصف الليل فيناد مناد :هل من داع فيستجاب له، هل من سائل فيعطى، هل من مكروب فيفرج عنه فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة الا استجاب الله عزّ وجل له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشَّاراً**»[4].وما رواه بريدة قصة الغامدية مرفوعا: « **مهلا يا خالد فوا الذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له**»[5]. عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الاسلام: أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الاريسيين [6]في بيان معنى الاريسيين بعد ما ذكر المعنى الأول وهو

[1] رواه احمد 211/28) تحقيق الأرناؤوط

[2] أخرجه أبو داوود، وابن خزيمة في صحيحه والحاكم في مستدركه والدارمي في مسنده كلهم من رواية أبي إسحاق، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم.

[3] شرح النووي على مسلم. أبو زكريا محي الدين يحي بن شرف النووي .ت676هـ. (203/11).

[4] رواه الطبراني، المعجم الكبير، ج9، ص59.

[5] رواه الطبراني في الكبير (59/54/9) وفي الأوسط وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (1073)وذكر أنه لم يروه الطبراني في الكبير وخطأ السوطي في غزوه إليه في الجامع الصغير و الكبير.

[6] رواه البخاري ومسلم 1773

الفلاحون وقال وقدوره تفسير عن يونس فيما رواه الطبراني في الكبير من طريقة الأريسيون :العشارون يعني أهل المكس والأول أظهر وهذا إن صح أنه المراد فالمعنى المبالغة في الإثم[1].

ثالثا: الدليل من الأثر

فمن الأثر ما وراه عبد الرحمان القارئ من بني القارة حليف لبني زهرة أن عمر ابن عبد العزيز كتب إلى عامل المدينة أن يضع المكس، فإنه ليس بالمكس، ولكنه البخس: قال الله تعالى ﴿ **ولا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ**﴾ [الأعراف85] ومن آتاك بصدقة فاقبلها منه ومن يأتك بها فالله حسيبه والسلام".

رابعا : الدليل من الإجماع

أما من حيث الإجماع فقد اتفق العلماء على تحريم المكس، لما فيه من الظلم والإعانة عليه وحكى هذا الإجماع غير واحد من أهل العلم ونص بعضهم على تحريمه ونص آخر على أنه مكروه فإن اطلاق لفظة الكراهة على ما يقابل المندوب وهو ما تركه أرجع من فعله اصطلاح حادث فالمكروه في لسان الشرع[2]، وجرى عليه الأئمة المتقدمون هو الحرام قال تعالى﴿ **وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ** ﴾.[3]

.وقال سبحانه بعد ما ذكر جملة من المحرمات، ﴿**كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا**﴾[4] ، قال الامام ابن القيم رحمه الله في "اعلام الموفقين "وقد غلط كثير من المتأخرين

[1] صحيح البخاري، كتاب بدئ الوحي85، الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبدالله الخضير، عضو هيئة كبار العلماء، ص: 04.

[2] التبويب الفقهي للفتاوي. الموقع الرسمي للشيخ أبي عبد المعز مُحَمَّد علي .1445/3/15.

[3] سورة الحجرات الاية 07 .

[4] سورة الاسراء الاية 38.

من أتباع الأئمة على أئمتهم بسبب ذلك حيث توزع الأئمة عن اطلاق لفظ التحريم وأطلقوا لفظ الكراهة ثم سهل عليهم لفظ الكراهة وخفت مؤنته عليهم، فحمله بعضهم على التنزيه وتجاوز به آخرون إلى كراهتم ترك الاولى، وهذا كثير جدا[1].

أقوال العلماء : قال السرخسي رحمة الله و الذي روي من ذم العشار محمول على من يأخذ مال الناس ظلما كما هو في زمننا دون من أن يأخذ ما هو حق و هو الصدقة، وقال ابن القاسم في المدونة: ...قلت: ما قول مالك؟ أين ينصب هؤلاء الذين يأخذون العشور من أهل الذمة والزكاة من تجار المسلمين؟ فقال لم أسمع منه شيئا ولكني رأيته فيما يتكلم به أنه لا يعجبه أن ينصب لهده المكوس أحد"[2].

[1] كتاب أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج1، ص32.

[2] المدونة الكبرى، الامام مالك، ج2، ص310.

المطلب الثاني: فروقات بين المكس والضريبة

الفرع الأول: الفرق بين الضرائب والمكس

أولا: الضرائب هي عبارة عن مقدار محدد من المال تفرضه الدولة في أموال المواطنين دون أن يقابل ذلك نفع مخصوص، فتعرض على الملك والعمل والدخل نظير خدمات والتزامات التي تقوم بها الدولة لصالح المجموع وهي مختلفة باختلاف القوانين والأحوال [1]، والذي يتدبَّر شريعة الإسلام يرى من مزاياها أن الأمور التي لا تختلف فيها المصلحة باختلاف الأوقات والبيئات والاعتبارات تنصُّ على الحكم فيها نصًّا قاطعًا لا مجالَ معه للاجتهاد والنظر؛ كتحليل البيع وتحريم الربا. أما الأمور التي تخضعُ فيها المصلحة للظروف والأحوال، فإن شريعة الإسلام تَكِلُ الحكمَ فيها إلى أربابِ النظر والاجتهاد والخبرة في إطار قواعدها العامة، ومن أمثلة ذلك: ما يفرضه وليُّ الأمر من ضرائبَ على الأغنياءِ في وقتٍ معينٍ ولظروفٍ معينةٍ، فإن هذا الفعل قابلٌ للإبقاء تارةً، وللإلغاء أو التعديل تارةً أخرى على حسب ما تستلزمه مصلحة الأمة. العامة للدولة أكبرَ من الإيرادات العامة فإنَّ ذلك معناه عجز في ميزانية الدولة، يتعيَّنُ على الدولة تعويضُه بعِدَّةِ سُبل منها: فرض الضرائب[2]. والدولة لها ما يُسَمَّى بالموازنة العامة، والتي تجتمع فيها الإيرادات العامة والنفقات العامة، إلَّا أنه ينبغي أن يُرَاعَى في فرْض الضرائبِ عدم زيادة أعباء محدودي الدخل وزيادة فقرهم، وأن توجه الضرائب إلى الفئات التي لا يجهدها ذلك كطبقة المستثمرين ورجال الأعمال الذين يجب عليهم المساهمة في واجبهم تجاه شعبهم ووطنهم[3].

---

[1] مُحَمَّد عثمان الضرائب في الفقه الإسلامي، ط1، 1996 دار المجلة الشريعة والدراسات، ص98.

[2] ينظر نحو: رؤية لتشخيص وعلاج الموازنة العامة في مصر "للدكتور إيهاب مُحَمَّد يونس ،بحث منشور بمجلة النهضة الصادر عن طلية الاقتصاد والعلوم السياسية .

[3] – https://www.youm7.com/story/2021/1/15، السبت12,03 ؛2023/8/02،

والضرائب تفرضها الدولة حسب المصلحة وبقدر الحاجة للنهوض بالشعب في جميع الميادين، وتعتبر نسبة بسيطة يؤخذ من عموم المواطنين لصالح الوزارة المالية أو ما يقابلها قديما مصطلح بيت مال المسلمين في الإقليم عسكريا وخدميا ولا يقصد بها أثراء الحاكم أو المسؤولين فمصارف الضريبة تتفقها الوزارة المالية حسب اعتماد الموازنة يقوم باتفاق الاموال بمختلف قطاعات الدولة العسكرية والمدنية[1].

فلو نظرنا إلى الموازنة لاسيما مع وجود حرب قائمة ومعلوم أن الحروب الحديثة باهظة التكاليف سواء من حيث الأسلحة والمشتريات العسكرية فالضريبة لا تغطى إلا جزء من احتياجات الدفاع وأيضا مجالات الخدمات الأخرى من تعليم ومستشفيات ومياه وطرق وغيرها فلهذا فالمواطن مشارك إن شاء الله في الأجر فيما تصرف فيه هذه الضريبة، فعندما تعزز هذه الضريبة ميزانية الدفاع فقد يكون المواطن مشاركا في الدفاع عن المواطن ومصالح المسلمين هذا ما جاء في الحديث الشريف :"من جهز غازي فقد غزا ومن خلف غازي في سبيل الله بخير فقد غزا" وما يقال عن الدفاع ينطبق على بقية الخدمات التي تعزز جودتها وتنمو من حيث مشاركة المواطن في أجرها[2] .

ثانيا: أما المكوس وهو جمع مكس وهو الجباية والضريبة التي يأخذها الماكس، وهي دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية، وهو محرَّم بنص القرآن والسُّنَّة والأثر والإجماع فهو يندرج تحت أكل أموال النَّاس بالباطل أيّ بغير حقٍّ[3]، يقول الله في سورة البقرة:﴿ .... **وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾.

[1] صفوة عبد السلام عوض، دروس في المالية العامة، ط1، 2011، دار النهضة، ص52.

[2] - 1 https://ar.wikipedia.org/wiki، 2023/07/11 12؛11.

[3] 2 " www.mimham.net. مؤرشف من الأصل في 2023-04-20. اطلع عليه بتاريخ 2023/6/20

فجاء الإسلام وفرض العشور وهي ما يأخذه العاشر من أموال، أي ما تفرضه الدولة على أموال التجارة الصادرة من البلاد والواردة إليها هي ليست محرمة[1]. فهناك فرق بين الضرائب التي تفرضها الدولة والمكوس، فالضرائب هي نسبة من المال أو مقدار محدد منه تفرضه الدولة وفقاً لشروط معينة عند الحاجة للحصول على إيرادات تساهم في تنظيم أمور الناس وخدمتهم وتحقيق المنافع العامة للناس والمحافظة عليها وتطويرها كالمرافق الصحية، والتعليمية، والدفاعية والأمنية، لذا فهي من السياسة الشرعية التي يرجع الأمر في فرضها وتقديرها لولي الأمر[2]، أما المكوس فهو أخذ أموال الناس ظلما وغصباً وبغير حق لا لمصلحة الجماعة ولكن لصالح الآمر بجمعها بغرض الابتزاز والثراء والتسلط على الضعفاء وليس بهدف خدمتهم، مثل ما يقوم به بعض الأشخاص اليوم الذين يطلق عليهم اسم (فارضي الأتاوات أو عصابات الأشرار أو قاطعي الطرق[3].

فهو أخذ أموال الناس ظلما وبغير حق لا لمصلحة الجماعة ولكن لصالح الآمر بجمعها بفرض الثراء والتسلط على الضعفاء وليس بهدف خدمتهم وانما بهدف نهب أموالهم في الباطل، لذا حرم المكس في القرآن والسنة والإجماع لقوله صلى الله عليه و سلم" لا يدخل الجنة صاحب مكس" فهو خيانة وظلم في حق الشعب فإنه يأخذ ما لا يستحق ويعطيه لمن يستحق لقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ۚ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾[4]

على عكس الضريبة فهي جاءت لتحقيق العدالة والاستقرار باعتبارها من أهم المقومات لحماية شيخ المجتمع وتحقيق التنمية المالية والاجتماعية كذلك تسعى إلى ابراز مدى تفوق النظام

[1] https://www.youm7.com/story/2021/1/15، 2023/08/8، 03:02.

[2] حكم الضرائب". الفتوى رقم 89042، مؤرشف من الأصل في 2022-11-27، 03:02.

[3] مؤرشف من الأصل في 2021-08-11.، كتاب الكبائر لشمس الدين الذهبي، ص98.

[4] الشورى الاية42.

المالي الاسلامي : لقوله سبحانه و تعالى: :﴿ **ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبة ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون**﴾ "[1]. وجه الدلالة في هذه الآية" وآتى المال على حبه استدلال به من قال إن في المال حقا سوى الزكاة وبها كمال البر فتدل الآية على أن في المال حقا سوى الزكاة

في قوله تعالى "﴿ **وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة**﴾[2] وقد قال تعالى "وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب" فدل على انما سبق لا علاقة له بالزكاة، لا لو كان المقصود منها الزكاة لما كررها الله سبحانه فدل على أن هناك حقوق أخرى في المال.

قال الزمخشري: في ذكر أن إيتاء المال في هذه الوجوه ثم قفاه بإيتاء الزكاة فهل دل أن في المال حقا سوى الزكاة فهل دل ذلك على أن في المال حق سوى الزكاة، أو يكون حثا على نوافل الصدقات .. [3]، الحق الواجب في المال ما كان بحاجة الفقراء، وسد خلة المعْوِزين البائسين، وأطعمتهم من جوع وآمنتهم من خوف، أما إذا لم تَكْف الزكاة، ولم تَفِ بحاجة المحتاجين، وجب في المال حق آخر سوى الزكاة. وهذا الحق لا يتقيد ولا يتحدد إلا بالكفاية، فيُؤْخَذ من مال الأغنياء القدر الذي يقوم بكفاية الفقراء. قال رسول الله ﷺ (إن في المال حقًا سوى الزكاة) تم تلا هذه الآية :﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ**

[1] سورة البقرة الآية 77.

[2] سورة الشورى الاية38.

[3] تفسير الكشاف، الزمخشري، ت538.

الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾[1]، وقد ذهب عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبو ذر الغفاري وعائشة وابن عمر وأبو هريرة والحسن بن علي وفاطمة بنت قيس من الصحابة ﷺ، إلى أن في المال حقًا سوى الزكاة، استنادًا إلى هذه الآية الكريمة؛ فقد جعلت هذه الآية من أركان البرّ إيتاء المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل... الخ، ثم عطف على ذلك إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، والعطف كما هو معلوم يقتضي المغايرة، فدلّ ذلك على أن إيتاء المال غير إيتاء الزكاة.

فالإيتاء الأول (**وَآتىٰ الْمَالَ عَلىٰ حُبِّه**) المراد به ما فوق النسبة المقَدَّرَة في الزكاة، بدليل أنه ذكر بعده، كلمةَ الزكاة في الإيتاء الثاني (**وَأَقَامَ الصَّلٰوةَ وَآتىٰ الزَّكٰوةَ**) بجانب الصلاة.

قال القرطبي: استدلّ من قال: إن في المال حقًا سوى الزكاة، بقول الله تعالى (**وَآتىٰ الْمَالَ عَلىٰ حُبِّه**) وقوله عزّ وجلّ (**وَأَقَامَ الصَّلٰوةَ وَآتىٰ الزَّكٰوةَ**) يدل على أن المراد بقوله (**وَآتىٰ الْمَالَ عَلىٰ حُبِّه**) ليس الزكاة المفروضة...[2] وقد كان أبو ذر الغفاري ﷺ يستدلّ بهذه الآية على وجوب إنفاق ما زاد عن الحاجة، وسُمِّيَ هذا الزائد كنزًا يعاقب كانزوه، وفي قوله تعالى: **﴿كُلُوْا مِنْ ثَمَرِه إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوْا حَقَّه يَوْمَ حَصَادِه وَلاَ تُسْرِفُوْا إِنَّه لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ﴾**[3]

إشارة إلى أن الحقّ المأمور به في هذه الآية هو شيء غير الزكاة، وذلك من عدّة وجوه: أولها أن الآية مَكِّيَّة نزلت قبل فرض العشر في المدينة، ثانيها أن المطلوب فيها إيتاء حق الثمر يومَ

[1] سورة البقرة،الاية177.

[2] تفسير القرطبي 671هـ:

[3] سورة الانعام الاية 141.

حصاده، وهذا لا يتأتّى في زكاة العشر؛ لأنه إنما يخرج بعد التصفية والتنقية، ليعرف مقدار الحاصل ثم يخرج عشره أو نصف العشر. ثالثها قوله تعالى ﴿**ولاَ تُسْرِفُوْا إِنَّه لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ**﴾[1] ولا إسراف في الزكاة، لأنها محدودة بتقدير الشارع، وليس لأحد أن ينقص منها أو يزيد فيها. قال ابن حزم: فإن قيل: فما هذا الحق المفترض في الآية؟ قلنا: نعم هو حق غير الزكاة، وهو أن يعطي الحاصد حين الحصد ما طابت به نفسه، ولا حد في ذلك، هذا ظاهر الآية، وهو قول طائفة من السلف؛ لهذا جاء عن ابن عمر في تفسير هذا الحق: كانوا يعطون شيئًا سوى الزكاة. قال ابن كثير: وقد ذم الله سبحانه الذين يصرمون ولا يتصدقون، كما ذكر عن أصحاب الجنة في سورة القلم. والذي يعنينا هنا أن صحابيًا جليلاً كابن عمر وجماعة من فقهاء التابعين مثل عطاء ومجاهد والنخعي وغيرهم، يأخذون من هذه الآية دليلاً على أن في المال حقًا سوى الزكاة، قال تعالى ﴿**فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّيْنَ الَّذِيْنَ هُمْ عَنْ صَلوٰتِهِمْ سَاهُوْنَ الَّذِيْنَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُوْنَ الْمَاعُوْنَ**﴾[الماعون: 4-8]، وقد روى أبوداود عن عبد الله بن مسعود، قوله: كنا نعد الماعونَ على عهد رسول الله ﷺ، عاريةَ الدلو والقدر[2].

ومعنى هذا أن إعارة هذه الأشياء الصغيرة التي يحتاج إليها الجيران بعضهم من بعض واجبة، لأن مانعها مذموم مستحق للويل، كالساهي عن الصلاة المرائي، ولا يستحق المكَلّف الويل إلا على ترك واجب، وإذا ثبت أن إعارة هذه الأشياء واجبة وهي غير الزكاة قطعًا، فقد ثبت أن في المال حقًا سوى الزكاة.

وفي النصوص الجمّة، التي أوجبت التعاون والتكافل والتراحم بين المسلمين، وفرضت إطعام المسكين والحض عليه، وجعلت ذلك من ثمرات الأخوّة، ومقتضيات الإيمان والإسلام، كقوله

[1] – الانعام الاية141.

[2] الموسوعة الحديثة، الدرر السنية، علوي بن عبد القادر السقاف.

تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوْا عَلىٰ الْبِرِّ و التَّقْوٰى وَلاَ تَعَاوَنُوْا عَلىٰ الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** ﴾[المائدة:2] وقوله تعالى في وصف المؤمنين (رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ) آخر سورة الفتح [1].

ومن السنة: عن فاطمة بنت قيس، قالت سألت، أو سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن الزكاة ؟ فقال "إن في المال لحقا سوى الزكاة"[2]. ثم تلا هذه الآية في سورة البقرة "ليس البر أن تولوا وجوهكم" الاستشهاد أنه تعالى، ذكر إيتاء المال في هذه الوجوه ثم قفاه بإيتاء الزكاة، فدل ذلك على أن في المال حقا سوى الزكاة [3].كفكاك الأسير وإطعام المضطر وسقي الظمآن وعدم منع الماء و الملح والنار وانقاذ محترم أشرف على الهلاك ونحو ذلك فهذه الحقوق قام الإجماع على وجودها واقتار الاغنياء عليها [4].

عن أبي سعيد الخدري قال: بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه و سلم إذ جاء رجل على راحلة له، قال : فجعل بصرف بصره يمينا وشمالا، فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام "من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا زاد له "[5]. قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لاحق لأحد منا في فضل.

لقد دل الحديث على الحث على الصدقة والجو والمواساة والاحسان إلى الرفقة والاصحاب والاعتناء بمصالح الاصحاب وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج وأنه يكتفي في حاجة المحتاج بتعرضه للعطاء ويعرضه من غير سؤال. عن عبد الرحمان بن أبي بكر، أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء وأن النبي صلى الله عليه و سلم قال :"من كان عنده طعام اثنين فلنذهب بثالث وإن أربع فخامس أو سادس" وأن أبا بكر جاء بثلاثة، فانطلق النبي صلى

[1]-مُحَمَّد بن يحي بن زكريا الرازي، مفتاح الغيب، ط2، دار التراث العربي، ج5، ص216

[2]-تحفة الأحوذي، ج03،ص262

[3]مُحَمَّد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، 2001، ج4 دار الكتب العلمية،ص223.

[4]مُحَمَّد عبد الرؤوف المناوي، فيض القدير، ط2، ج2،دار المعرفة،ص472

[5]-أخرجه مسلم في صحيحه، اللقطة، باب استحباب المواساة بفضول المال، رقم الحديث 3264، ص124

الله عليه و سلم بعشرة.[1]دل الحديث على وجوب التعاون التكافل والمشاركة بين أفراد المجتمع الذي يعيش فيه الانسان وأن دل على أن في المال فقط سوى الزكاة.

أما من الآثار: استدل أصحاب هذا القول بأثار كثيرة منها

عن قزعة قال: قلت لابن عمر إن لي مالا فإلى من أدفع زكاته قال: ادفعها إلى هؤلاء القوم "يعني الأمراء قلت اذا يتخذون بها ثيابا وطيبا قال" وإن اتخذوا ثيابا وطيبا ولكن في مالك حق سوى الزكاة يا قزعة وائل قال :قال عمر بن الخطاب" لو استقبلت من أقرب ما استدبرت لأخذت فضول الاغنياء فقسمتها في فقراء المهاجرين "[2].

دل الأثر الأول بصراحة على أن في المال حقا سوى الزكاة اذا سأل قزعة عن مدى مشروعية دفع الزكاة للأمراء فألزمه ابن عمر بالدفع إليهم، جاعلا للفقراء حقا آخر في المال لا يصنعون سبب.

وأما الثاني: فإن ندم عمر ﷺ على أنه لم يأخذ فضول أموال الأغنياء قد أخرجوا الزكاة ابتداء[3]. من المعقول وجوب التكافل الاجتماعي بين المسلمين.

إن التكافل الاجتماعي في مغزاه ومعناه أن يحس كل فرد من أفراد المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع الذي يعيش فيه يجب عليه أداؤه وإن قصر في أدائها فقد يؤدي ذلك إلى انهيار البناء عليه وعلى غيره [4].

[1]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفة، كتاب الزكاة، من قال تدفع الزكاة إلى السلطان، ص389.

[2]ابن النحويه، 1364، مجلد 2،ص789،مرجع سابق.

[3]نداء فهمي، سلطة الحاكم في فرض الضرائب، د ط،2012، الجامعات الاسلامية، غزة،ص83.

[4]مُحَمَّد أبو زهرة، التكافل الاجتماعي في الاسلام، ط1، 2017، دار الفكر العربي القاهرة،ص8.

أن فيه تعزيز المبدأ الإخاء الذي ينادي به القران الكريم فقد قال الله تعالى "انما المؤمنون إخوة"[1].

وقول النبي صلى الله عليه و سلم عن ابن شهاب أن سالما أخبره أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن المسلم كربة فرج الله عنه بكربة من كربات يوم القيامة، من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة [2].

الفرع الثاني: الفرق بين المكس والإجارة

قال العلامة ابن باديس رحمه الله [ت:1359هـ] كانت مشاعا بين الناس يقفون فيها بسلعهم فكان أخذ فرد المكس منهم ظلما لهم هذه حالة الأسواق في العهد القديم، أما اليوم فإن أوضاع الأسواق صارت على شكل آخر وذلك أن العامة الذين هم ملاك الأسواق وغيرها من الأماكن العامة يحتاجون في القيام بمصالحهم المدنية من تنظيف أفنية وإنارة شوارع وتعبيد طرقات ونظام أمن، وغير ذلك من المرافق التي تتولها المجالس البلدية فكانت البلدية تتصرف في الأسواق التي هي ملك للعامة في مصلحة العامة وكانت العامة المالكة لتلك الأسواق قد نوبت عنها نوابا فوَّضت لهم أن يتصرفوا في ممتلكاتها لأجل مصلحتها فأولئك النواب الذين هم وكلاء العامة هم أعضاء البلدية يعرض السوق للكراء بالمزاد فيكتريه زيد أو عمر فهذا المكتري قد اكترى شيئا معينا بثمن معين من نواب مالكيه، وهم العامة فقد وجدت أركان عقد الإجارة كلها فكان هذا العقد لذلك صحيحا جائزا. ثم إن هذا المكتري يقف عند باب سوقه في أيام السوق، فكل من يريد الدخول لمحله- وهو السوق الذي يملك منفعته بالعقد السابق - يدفع أجرة الانتفاع بالبقعة التي يقف فيها بسلعته مدة بقاء السوق في ذلك اليوم سواء أباع تلك

[1]-سورة الحجرات الآية 10

[2]-أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والقضب، باب لا يظلم المسلم لا يسلمه رقم الحديث 2442، ص128.

السلعة أم لم يبعها، فهذا أيضا عقد على الانتفاع بالبقعة مدة معلومة بثمن معلوم فهو صحيح جائز. لا يقال إن المكتري لا يلاحظ منفعة البقعة وإنما يلاحظ ما يأخذه عن ثمن المبيعات لأننا نرى أن البقعة هي المقصودة إلى ثمن المبيعات بدليل أنه يأخذ أجرة البقعة سواء أباع أم لم يبع وسواء أباع بالقليل أم بالكثير. ولا يقال أن المكتري للسوق يأخذ عن كل ما يأتي للبلد ولو كان بعيدا عن السوق لأن كلاً منا فيمن يأخذ عن الموضع الذي اكتراه بحدوده وأما الأخذ في غير المكان المكتري بحدوده فهو غير داخل في كلامنا. وليس الفتوى فيه. ولا يقال أن العقد الأول فيه غرر لأن مكتري السوق قد تساعده الأحوال فيربح وقد تعاكسه فيخسر لأننا نقول! هذا الشأن في التجارة بيعا واكتراء، ولا يضر هذا إذا كان ثمن المبيع والكراء معلوما كما هو في موضوعنا، ومثل هذا من اكترى فندقا والكراء فإنه قد يربح وقد يخسر ولا يقال أنه فرق بين كراء بقعة لتقف فيه الدابة حتى يأتيها صاحبها، ويكون صاحب البقعة حارسا لها، وبين كراء البقعة لتقف فيها الدابة لتباع وصاحبها هو حارسها لأنّنا نقول المقصود هو الانتفاع بالبقعة منفعة صحيحة سواء كانت وضع سلع أو وقوف دابة لأي غرض كان، إذ الجميع انتفع بالبقعة، ودعوى الفرق بين ثمرات الانتفاع لا وجه لها. من هذا البيان يعلم أننا لا نريد تحليل المكس "عياذا بالله" وإنما نريد أنه غير منطبق على كراء الأسواق واكتراء الانتفاع بالوقوف فيها يوم السوق

وأن العقد الأول ما بين صاحب السوق ونواب العامة والثاني بين صاحب السوق ومريد الوقوف فيه بسلعته، من عقود الإجارة الصحيحة وبهذا التفصيل يتبين الفرق بين الإجارة والمكس[1].

[1]- 1 مجلة الشهاب، الجزء 3،المجلد 9،ص 151 – 153،غرة ذي القعدة 1351هـ - مارس 1933م.آثار ابن باديس 4 /415.

المبحث الرابع: عقوبة المكس ومواقف مشرفة من علماء تجاهه

المطلب الاول: عقوبة المكس

الاصل في أهل الكبائر هو تعليمهم، وتوجيههم، ووعظهم، قال صلى الله عليه وسلم ((ما علمته إذ كان جاهلا، ولا أطعمته إذ كان ساغبا))[1] . والمجاهر منهم يهجر إن كان في هجره مصلحة محققة، قال الذهبي رحمه الله [ت748هـ]في حق الجار :(فإذا كان الجار صاحب كبيرة فلا يخلو: إما أن يكون مستترا بها يغلق بابه عليه، فليعرض عنه ويتغافل عنه، وغن أمكن أن ينصحه في السر ويعظه فحسن. وإن كان متظاهرا بفسقه، مثل مكاس أو مرابي فهجره هجرا جميلا، وكذا إن كان تاركا للصلاة في كثير من الاوقات فمره بالمعروف وانهه عن المنكر مرة بعد اخرى وإلا فاهجره في الله تعالى، لعله أن يرعوي ويحصل له انتفاع بالهجرة، من غير أن تقطع عنه كلامك وسلامك وهديتك، فإن رأيته متمردا عاتيا بعيدا عن الخير فأعرض عنه). ومما ينبغي التنبه له أن العاصي الذي يهجر هو من أظهر فسقه وجاهرا بارتكاب للمحرم، أما المستتر بمعصيته فلا يهجر، وإنما ينصح سرا إذا اطلع إنسان على حاله لعله يتوب، ولا يجوز فضحه قال الخلال في كتاب المجانبة ابو عبد الله هجر اهل المعاصي ومن قارف الاعمال الردية وكاشف بها اما من سكر او شرب او فعل فعلا من هذه الاشياء المحضورة ولم يكاشف بها فالكف عن اعراضهم[2]، قال الشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله [ت728] في المجموع (من فعل شيئا من المنكرات كالفواحش والخمر والعدوان وغير ذلك فإنه يجب الانكار عليه بحسب القدرة فإن كان الرجل مستترا بذلك وليس معلنا له أنكر سرا وستر عليه، إلا أن

[1]- أخرجه أحمد في مسنده برقم 17521، وأبو داود في سننه برقم 2620.

[2]- الأداب الشرعية والمنح المرعية، ج1، ص233،غذاء الالباب في شرح منظومة الأداب ج1، ص260.

يتعدى ضرره، والمتعدي لابد من كف عدوانه، وإذا نهاه المرء سرا فلم ينتهي فعل ما ينكف به من هجر وغيره إذا كان ذلك أنفع في الدين[1]

والهجر من العقوبات الشرعية التي ثبتت بالشرع، وهي من الزواجر عن ارتكاب الذنوب، إلا أن هذا الزاجر وهذه العقوبة تستخدم حيث تنفع ويتحقق المقصود الشرعي منها، وهو تقليل الشر وتكثير الخير، أما إذا كانت تؤدي إلى خالف ذلك من تكثير الشر وتقليل الخير فإن الأَوْلى أن يسعى المسلم إلى الوصول إلى المطلب الشرعي بأوصل الطرق إليه. قال ابن عبد البر رحمه الله [ت:463هـ] في التمهيد: ولا هجرة إلا لمن ترجوا تأديبه بها أو تخاف من شره في بدعة أو غيرها ومسائل الهجرِ مما ينظر فيها إلى المصالح، ويرجع فيها لأهل العلم، ولا مدخل للعواطف فيها[2].

ترك إجابة دعوته: إجابة دعوة العرس واجبة في أصح أقوال أهل العلم، لظاهر الحديث ((ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله))[3]، ولا تسقط الدعوة إلا بالعذر واختلف أهل العلم في إجابة دعوة المكاس قال الدردير رحمه الله في الشرح الكبير[4] ومن جملة ما يسقط الإجابة علمه بفوات الجمعة إذا ذهب وكون الطريق أو البيت فيه نساء واقفات يتفرجن على الداخل ... وكذا إذا كانت الوليمة لغير مسلم فلا تجب إجابته ولو كان الداعي مسلما ولا تحرم أيضا ما لم يلزم على إجابته كلم في حقه وإلا حرم وكذا إذا كان في البيت كلب لا يحل اقتناؤه وكان

[1]- مجموع الفتاوى، ج28، ص220،217 مختصرا.

[2] - ضوابط الهجر الشرعي، الموقع الرسمي لأبي عبد المعز محمد علي

[3]- الامام مسلم صحيحه، ج2، ص338.

[4]- الدردير، الشرح الكبير، ج2، ص338.

في الطعام شبهة كطعام مكاس أو خُصَّ بالدعوة الأغنياء فلا تجب عليهم الإجابة اه.. تقرير شيخنا عدوي[1].

لأن الذهاب وسيلة والغاية الوليمة وقد اختلط فيها الحلال بالحرام والقاعدة الفقهية المتعارفة تقول: ما اجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرام الحلال[2].

ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح. وسئل ابن تيمية رحمه الله [ت:728هـ] عن حكم معاملة من غالب أموالهم الحرام مثل المكاسين وأكلة الربا وأشباههم فهل

يحل أخذ طعامهم بالمعاملة أم لا؟ فأجاب: إذا كان في أموالهم حلال وحرام ففي معاملتهم شبهة، لا يحكم بالتحريم إلا إذا عرف أنه يعطيه ما يحرم إعطاؤه، ولا يحكم بالتحليل إلا إذا عرف أنه أعطاه من الحلال، فإن كان الحلال هو الأغلب قيل بحل المعاملة، وقيل: بل هي محرمة[3].

ولقد كان السلف ينظرون في هذه الدقائق، فيقل قبولهم للعطايا، ثم جاء أقوام يدعون التزهد، وإنما مرادهم الراحة وإيثار البطالة، و لا يبالون أخذت من ظالم أو مكاس[4].

[1]- انظر: نصب الراية ج4، ص314 للزيلعي، الدراية في تخريج أحاديث الهداية للعسقلاني، ج2، ص254 التخريج الصغير والتحبير الكبير البن المبرد، ج3،ص165 .

[2] - أحمد بن محمد السراح، قاعدة إذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرام

[3]- الفتاوى الكبرى، ج29، ص272-273.

[4]- ابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين،ج1، ص51 .

المطلب الثاني: مواقف مشرفة من علماء أمراء تجاه المكوس

عمر بن عبد العزيز رحمه الله[1]: عمل عمر على إزالة الضرائب المجحفة، وكانت قد فرضت على الناس قبل ذلك من أجل تنمية موارد الدولة، كأجور ضرابي النقود، وهدايا النيروز والمهرجان، وأجور الفيوج – أي رسول السلطان الذي يسعى بالكتب – و أجور البيوت، ودراهم النكاح. وأسقطت المكوس' وأوضح عمر سبب ذلك بقوله: أما المكس فإنه البخس الذي نهى الله عنه، فقال تعال: ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الارض مفسدين. غير أنهم كنوه باسم آخر.

أمير المؤمنين الخليفة المعتضد بالله (189- 289هـ) قال ابن كثير رحمه الله (ت 744) في البداية والنهاية[2]: كان من خيار خلفاء بني العباس ورجالهم بويع له بالخلافة صبيحة موت المعتمد وقد كان أمر الخلافة داثرا فأحياه الله على يديه بعدله وشهامته وجرأته. وقال الصفدي رحمه الله (ت:764هـ) في الوافي بالوفيات: كانت أيامه طيبة كثيرة الامن والرخاء وأسقط المكوس ونشر العدل ورفع المظالم عن الرعية. قال الذهبي رحمه الله في السير أسقط المكس، ونشر العدل، وقلل من الظلم.

موقف المستضيء بأمر الله (575هـ)[3] كان كثير السخاء، حسن السيرة، ذا حلم وأناة ورأفة وبر وصدقات، وأمر برفع المكوس ورد المظالم. وفرق مالا عظيما على الهاشميين. وفي خالفته زالت دولة العبيدية بمصر. وخطب له باليمن وبرقة وبالد الترك، ودانت له الملوك، وضعف بدولته الرفض ببغداد وبمصر، وظهرت السنة، وحصل الامن. مات رحمه الله تعالى في شوال سنة خمس وسبعين وخمسمائة، وبايعوا بعده ولده الناصر لدين الله.

[1]- انظر: الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، ج1، ص132 .

[2]- البداية والنهاية، ج11، 76.

[3]- ابن الجوزي، المنتظم، ج18، ص190.

مُحَمَّد بن سام بن حسين الغوِري صاحب غرنة (599هـ) [1] قال ابن البزوري: كان ملكا عادلا، وللمال باذلا. محسنا إلى رعيته، رؤوفا بهم في حكمه وسياسته، كانت به ثغور الايام باسمة، وكلها بوجوده مواسم، قرب العلماء، وأحب الفضلاء، وبنى المساجد والربط والمدارس، وأدر الصدقات. قال ابن الاثير رحمه الله (ت:630هـ): في الكامل وكان عادلا سخيا، قرب العلماء، وبنى المدارس والمساجد، وكان مظفرا في حروبه لم ينكسر له عسكر. وكان ذا دهاء ومكر وكرم. أسقط المكوس ولم يتعرض لمال أحد. وكان من مات بلا وارث تصدق بما خلفه. وكان فيه فضل وأدب. وقد نسخ عدة مصاحف، لم يبد منه تعصب لمذهب.

موقف نور الدين محمود زنكي[2]: لم يترك نور الدين محمود زنكي في بلد من بلاده ضريبة ولا مكسا في بلاد الشام والجزيرة وديار مصر وغيرها، مما كان تحت حكمه، فقد كان المكس في مصر يؤخذ من كل مائة دينار خمسة وأربعون دينا ارً، لم تتسع له نفس غيره على ما فاته في أمر المكوس، فقد كان رحمه الله نادما على ما فاته في أمر المكوس، وكان رحمه الله نادما على ما فاته في أمر المكوس فقد روى أبو شامة . أن الملك العادل كان يرفع يديه إلى السماء ويبكي ويتضرع يقول اللهم ارحم العشار المكاس .... وكان قد دعا أحد معاونيه _موفق الدين خالد-وقال له أقعد وأكتب بإطلاق المؤن المكوس والأعشار وأكتب للمسلمين أني قد رفعت عنكم ما رفعه الله عنكم وأثبت ما أثبته الله عليكم، وقد أمر بقرآءة المناشير في الأقاليم في المساجد على الناس.

روى أبو شامة[3]: أن الملك العادل نور الدين لما دخل المصل سنة566هـ أمر بإسقاط جميع المكوس والضرائب وأنشأ ذلك يقرأ على الناس فيه: وقد قنعنا من الأموال باليسير من

[1]- الكامل لابن كثير، ج12، ص180-181.
[2]- سير اعلام النبلاء، ج20، ص531-539
[3]- عيون الروضتين في أخبار الدولتين، ج1، ص362.

الحلال، فسحقا للسحت ومحقا للحرام الحقيق بالمقت بعدا لما يبعد من رضا الرب وقد استخرنا تقربنا إليه بإسقاط ل مكس وضريبة في كل ولاية بعيدة أ قريبة ومحو كل سنة سيئة شنيعة نفي كل مظلمة فظيعة وإحياء كل سنة حسنة.

الخاتمـــــــة

وفي الأخير والحمد لله بعد ان تعرضنا لعناصر البحث بالتعريف والوصف والدراسة والتحليل حيث تعرضنا لمفهوم السياسة و أهميتها وأهدافها وأسسها في الاقتصاد الاسلامي، وانتقلنا بعدها إلى ماهية الايرادات الدورية وأنواعها، كما تعرضنا إلى إيرادات الاملاك العامة للدولة وعشور التجارة وكيفية تطور الايرادات عبر التاريخ كما تطرقنا في التطبيقي إلى مفهوم المكس في الشريعة الاسلامية وحكمه وأنواعه وبعض الفروقات بينه وبين ما يشابهه من العقود، كما ذكرنا عقوبة فاعله ومواقف لبعض العلماء تجاهه كما توصلنا إلى بعض النتائج التي حققناها في هذه الدراسة بعد مجرى طويل من العقبات والصعوبات التي واجهتنا المتمثلة في ندرة المصادر والمراجع، ومن أهم الثمرات والنتائج نذكر منها:

-أن الطابع الإسلامي غطى جلة من التجاوزات وعدم التوازن كالتضخم والكساد.-أن الاقتصاد الإسلامي تنظيم مالي يستقيم به ميزان الحياة.

-أن الدولة تسير عددا من أدوات التمويل كالمكوس والضرائب نظرا لمصلحة الدولة والمجتمع.

-أن الزكاة لها دور عظيم في دعم الاقتصاد والسير به إلى الأمام بخلاف الاحتكار والربا.

-تعد الضرائب والمكوس عاملا أساسيا في كثير من التحولات السياسية والاقتصادية التي عرفتها منطقة الغرب الاسلامي

-أن السياسة المالية الاسلامية هي جزء من السياسة الاقتصادية الشرعية العامة للدولة الاسلامية وهي عبارة عن مجموعة القرارات والاجراءات التي تتخذها الدولة الاسلامية في ايراداتها ونفقاتها بهدف تحقيق المقاصد الشرعية.

-نستنتج أيضا أنه توجد ضوابط تؤدي إلى تحقيق المصلحة العامة بهدف الوصول الى الموازنة الاقتصادية.

نستنتج أيضا أن السياسة المالية الاسلامية ذات أهداف رئيسية هي الأهداف العامة للدولة الاسلامية وذات أهداف ثانوية هي الأهداف المرتبطة بالجانب الاقتصادي وهي تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتخصيص الموارد الاقتصادية؟

وبعد فإنه يمكننا القول أن الإيرادات الدورية الإسلامية باب سد الكثير الكثير من الخلل الواقع في بلدنا الإسلامي، والحمد لله ما توصلنا إليه كان يستحق الجهد المبذول وعسانا أن نكون أصبنا ولو بالقليل وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

01- أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي الزمخشري، الكشاف، ج1، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

02- أبو عبد الله مُحَمَّد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، مفاتيح الغيب، ط2، دار التراث العربي، ج5.

03- ابن علي الرازي الخصاص، أحكام القرآن للحصاص، ح1، دار أحياء التراث العربي 1412،

04-أبو نصر اسماعيل، الصحاح، 1932، د ط، دار النشر والتوزيع،

05-أحمد بن ادرس بن عبد الرحمان، شهاب الدين أبو العباس المالكي الشهير بالقراني، أنوار البروق في أنواء الفروق، د ط، مكة المكرمة،

06-جمال العمارة، النظام المالي في الإسلام الجزائر، دار النبأ، 1996،

07-حامد عبد المجيد دراز &د. سميرة إبراهيم أيوب – مبادئ المالية العامة -الدار الجامعة – الإسكندرية- 2003م.

08-حمد أبو حامد الغزالي الطوسي، المستصفى في علم الأصول، مؤسسة الرسالة بيروت، لبنان، ط1، 1997،

09-حمد عثمان الضرائب في الفقه الإسلامي، ط1، 1996 دار المجلة الشريعة والدراسات،

10-خالد واصف الوزني وأحمد حسين الرفاعي، مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق، ط3، عمان، دار وائل الشر، 1999،

11-سعد بن حمدان اللحياني، الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997.

12- كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي.

13- الكامل في التاريخ تاريخ ابن الأثير الجزري عز الدين أبو الحسن.

14-عيون الروضتين في أخبار الدولتين،ج2 شهاب الدين المقدسي.

15-سير اعلام النبلاء ، شمس الدين مُحَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ط3

16-الفتاوى الكبرى لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الله بن أبي القاسم بم مُحَّد ابن تيمية المتوفي768

17-نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله جمال الدين أبو مُحَّد عبد الله الله الزيلعي، ط1

18-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير مُحَّد ابن عبد الوهاب بن عرفة الدسوقي المالكي

19-التخريج الصغير والتحبير الكبير لابن المبرد يوسف بن حسن بن أحمد بن حسين بن عبد الهادي الصالحي جمال الدين .

20-غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب للسفاريني الحنبلي مُحَّد بن أحمد بن سالم،

21-شوقي دنيا، دروس في الاقتصاد الإسلامي النظرية الاقتصادية، مكتبة الخريجي، الرياض،1404،

22- صفوة عبد السلام عوض، دروس في المالية العامة، ط1، 2011، دار النهضة، ص52.

23-جي، المالية العامة عند الماوردي وابن خلدون، دار الكلمة، المنصورة، 1991/1992،

25-عبد العزيز بن مُحَمَّد الحامد، " الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة الأمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، 1409،

26-عبد الكريم الخطيب، السياسة المالية في الإسلام وصلتها بالمعاملات المعاصرة،، ص 61،ط2، دار المعرفة، بيروت، 1975.

27-عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية تحليل جزئي وكلي مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1997

28-عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية، بيروت،

29-عطية عبد الواحد، مبادئ واقتصاديات المالية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000،

30-عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي،

31- عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 1997،.

32- قاسم بن سلام، عريب الحديث للخطابي 219/1، المفهوم الأدبي العباس القرطبي (99/5) الفائق في غريب الحديث المعجم الوسيط،

33-الخليل بن احمد الفراهيدي، العين، 786م،ط2، ج5،

34-اللمناوي، فيعطى القدير، ط2،ج2،دار المعرفة،

35-مجدي عبد الفتاح سليمان، علاج التضخم والركود الاقتصادي في الإسلام، دار غريب، 2002، القاهرة،

36-مُحَمَّد أبو زهرة، التكافل الاجتماعي في الاسلام، ط1، 2017، دار الفكر العربي القاهرة

37-مُحَمَّد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، 2001،ج4 دار الكتب العلمية

38- مُحَمَّد هاشم عوض، الهيكل الضريبي المعاصر في ضوء المبادئ الضريبية الإسلامية "، موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية،

39- محمود حمودة ومصطفى حسنين، أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، ط2، عمان، 1999،

40- منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1997،

41- نداء فهمي، سلطة الحاكم في فرض الضرائب، د ط،2012، الجامعات الاسلامية، غزة

42- نعمت عبد اللطيف مشهور، اقتصاديات المالية العامة الإسلامية والوضعية، مطبعة العمرانية، القاهرة، 1998،

43- شعبان فهمي عبد العزيز، " السياسة المالية ودورها في إصلاح الاقتصاد الإسلامي " محاضرة مقدمة إلى مؤتمر التحديات المعاصرة للاقتصاد المصري، القاهرة: من 2 إلى 3 جويلية، 1995،

44-مُحَمَّد عبد المنعم عمر وأحمد فريد مصطفى، الاقتصاد المالي الوضعي والإسلامي بين النظرية والتطبيق، عوف محمود الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، الإسكندرية مؤسسة الثقافة الجامعية، 2000

الفهارس

:

01. فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الصفحة
﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾	النحل	28
﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ۚ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	الشورى	34
﴿ولا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ ﴾	الاعراف	30
﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾	الحجرات	31
﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾	الأسراء	31
﴿أَولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۖ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾	البقرة	35

02.فهرس الاحاديث النبوية

الحديث	الصفحة
"كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"	29
"لا يدخل الجنة صاحب مكس"	29
"إن صاحب المكس في النار "	29
" تفتح أبواب السماء وفي نصف الليل فينادي مناد :هل من داع فيستجاب له، هل من وسائل فيعطى، هل من مكروب فيخرج عنه فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة الا استجاب الله عز وجل له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار"	30
إن في المال لحقا سوى الزكاة"	34
"من كان معه فضلا ظهر فليعد به على من لا زاد له "	37
"من كان عنده طعام اثنين فلنذهب بثالث وإن أربع فخامس أو سادس"	37

فهرس الموضوعات

الإهـــــداء .....

شكر وعرفان:.....

الملخص: .....

مقدمة:**خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**

المبحث الأول: السياسة المالية في ظل الاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: مفهوم السياسة المالية وأهميتها في ظل الاقتصاد الإسلامي 8

المطلب الثاني: أهداف وأسس السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي**خطأ! الإشارة المرجعية غير مع**

المبحث الثاني: الايرادات الدورية في ظل الاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: ماهية الإيرادات الدورية وأنواعها:..... 14

المطلب الثاني: إيرادات الأملاك العامة للدولة وعشور التجارة: 17

المبحث الثالث: المكس في الشريعة الاسلامية

المطلب الأول: مفهوم المكس وأنواعه وحكمه..... 20

المطلب الثاني: فروقات بين المكس والضريبة 26

المبحث الرابع: عقوبة الماكس وأراء لبعض العلماء والأمراء تجاه المكس

المطلب الأول: عقوبة

الماكس.....41

المطلب الثاني: آراء بعض العلماء والأمراء تجاه

المكس..... **44**

خاتمة ..... **خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**

قائمة المصادر والمراجع 46

الفهارس..... 52

01. فهرس الآيات القرآنية..... 53

02.فهرس الاحاديث النبوية 54

03.فهرس الموضوعات 55